

الجمهورية التونسية
وزارة الشؤون الاجتماعية
الإدارة العامة للضمان الإجتماعي
س ع / ب ز


22 مارس 1999

من وزير الشؤون الاجتماعية

إلى

20675

السيد الرئيس المدير العام
للصندوق القومي للضمان الإجتماعي



الموضوع : حول نظام الضمان الإجتماعي لعملة الجمعيات ذات المصلحة المشتركة (الجمعيات المائية).
المرجع : مكتوب السيد وزير الفلاحة عدد 011450 بتاريخ 5 أكتوبر 1998.

وبعد، فضمن مكتوبه المشار إليه بالمرجع أعلاه إقترح السيد وزير الفلاحة سحب نظام الضمان الإجتماعي في القطاع الفلاحي على عملة الجمعيات ذات المصلحة المشتركة (الجمعيات المائية).

وبما أن نشاط هذه الجمعيات له صبغة فلاحية بحتة، حيث أنها تقوم باستغلال وتوزيع مياه الريّ والمياه الصالحة للشرب في المناطق الريفية وتبعاً لإجتماع اللجنة الإستشارية لتطبيق أنظمة الضمان الإجتماعي بتاريخ 22 ديسمبر 1998، فإنه يتعين سحب النظام الفلاحي المتطور على هذه الجمعيات بداية من تاريخ 1 جانفي 1999.

ونظراً لكون عدد الجمعيات المنخرطة بالصندوق لا يتجاوز 115 وهي نسبة ضئيلة بالمقارنة مع العدد الفعلي لهذه الجمعيات الذي يناهز 2172، فالمطلوب أن تحصر مصالح الصندوق على تغطية بقية الجمعيات غير المنخرطة.

والسلام

وزير الشؤون الاجتماعية

م. بن علي

p189

